

الدراسة الحاسبية لعقد الإيجار التمويلي وفق النظام الحاسبي المالي  
ومعايير المحاسبة والتقارير المالي الدولية - دراسة مقارنة -

**Accounting study of the financial lease contract according to the financial accounting system and International accounting and financial reporting standards  
- a comparative study -**

محمد فيصل مايده<sup>1\*</sup>، محمد الهادي ضيف الله<sup>2</sup>

<sup>1</sup> جامعة الشهيد حمّه لخضـر - الوادـي (الـجزـائر)، maida-medfaissel@univ-eloued.dz

<sup>2</sup> جامعة الشهيد حمّه لخضـر - الوادـي (الـجزـائر)، difallah-medelhadi@univ-eloued.dz

تاریخ النشر: 10/05/2022

تاریخ القبول: 22/04/2022

تاریخ الاستلام: 29/01/2022

**ملخص:**

تهدف هذه الدراسة إلى تسلیط الضوء على تقنية التأجير التمويلي التي أصبحت تمثل أحد أهم الوسائل التي تعتمد عليها المؤسسات الاقتصادية من أجل توسيع نشاطها والسمانح لها بالاستثمارية في النشاط وغزو الأسواق وغيرها من الاستراتيجيات الحديثة كما حاولنا تسلیط الضوء عن المعالجة الحاسبية لعقد الإيجار التمويلي حسب النظام الحاسبي المالي ومعايير الدولـة. ولقد استخدمنا المنهج الوصـفي في عرض المعلومات النظرـية عن عقد الإيجار التمويلي والمنهج التحلـيلي في الـدرـاسـةـ الـتطـبـيقـيـةـ الـتيـ تـنـاـولـتـ عـيـنـهـ مـنـ الـمـؤـسـسـاتـ الـجـزـائـرـيـةـ وـهـيـ "ـبنـكـ الـبرـكـةـ"ـ وكـالـةـ الـوـادـيـ وـلـقـدـ خـلـصـتـ درـاسـتـنـاـ إـلـىـ أـنـ الـمعـالـجـةـ الـحـاسـبـيـةـ تـنـمـ وـفـقاـ لـقـوـاعـدـ وـمـبـادـئـ الـنـظـامـ الـحـاسـبـيـ المـالـيـ وـتـوـافـقـاـ لـمـ جـاءـتـ بـهـ مـعـايـرـ الـمـاحـسـبـةـ وـالتـقـارـيرـ الـمـالـيـ الدـولـيـةـ.

**الكلمات المفتاحية:** التأجير التمويلي، النظام الحاسبي المالي، معايير المحاسبة والتقارير المالي الدولية.

تصنيف JEL: M42, M41

**Abstract:**

This study aims to shed light on the technology of financial leasing, which has become one of the most important means that economic institutions rely on in order to finance their activities and allow them to continue in activity, invade markets and other modern strategies. We also tried to shed light on the accounting treatment of the financial lease contract according to the financial accounting system and international standards.

We have used the descriptive approach in presenting the theoretical information about the financial lease contract and the analytical approach in the applied study that dealt with a sample of the Algerian institutions, namely, "Al-Baraka Bank" and the El-Oued Agency. and international financial reports.

**Key words Keywords:** financial leasing, financial accounting system, international accounting and financial reporting standards

**Classification JEL:** M41, M42

\* المؤلف المرسل

**1. مقدمة:**

يشهد العالم في الوقت الحالي العديد من التطورات التي تعرفها البيئة الاقتصادية وهذا ينعكس على البنوك والمؤسسات الاقتصادية فأصبح لزاماً على هذه المؤسسات مواكبة هذه التغيرات، من أجل تطويرها وتوسيعها غير أن هناك العديد من المشاكل التي تعيقها لتحقيق ذلك ومن أبرزها مشكلة التمويل ومن بين أهم الأساليب التي أصبحت تمثل حلاً للكثير من المؤسسات نجد ما يسمى بالإيجار التمويلي، والذي يعد تقنية جديدة وعصيرية، ووفقاً لهذه التقنية أصبح بإمكان هذه الكيانات الحصول على المعدات اللازمة دون الحاجة إلى امتلاك أموال كبيرة مما يساعدها على ممارسة نشاطها وزيادة إنتاجيتها.

**1.1 إشكالية البحث:**

وفي ظل هذه التطورات تبنت الجزائر نظاماً مخابسيياً مالياً، يتماشى مع معايير المخاسبة والتقارير المالي الدولي والذي يحمل في محتواه مبادئ جديدة خاصة في ما يتعلق بالمعالجة المخاسبية لعقد الإيجار التمويلي من أجل تجنب العيوب والنواقص في الأنظمة المخاسبية السابقة، وفي ضوء ما سبق يمكننا طرح وصياغة الإشكالية الرئيسية على النحو التالي:  
فيما تتمثل أوجه التشابه والاختلاف المتعلقة بالدراسة المخاسبية لعقد الإيجار التمويلي بين النظام المخابسي المالي والمعايير المخاسبية الدولية؟

**2.1 الأسئلة الفرعية: وللإجابة على إشكالية البحث يمكننا الاستعانة بالأسئلة الفرعية التالية:**

- ما المقصود بعقد الإيجار التمويلي؟

- هل هناك توافق من حيث المعالجة المخاسبية لعقد الإيجار التمويلي بين النظام المخابسي المالي والمعايير المخاسبية الدولية؟

**3.1 فرضيات البحث: وللإجابة على إشكالية البحث والتساؤلات الفرعية يمكن صياغة الفرضيات التالية:**

- عقد الإيجار التمويلي هو أحد التقنيات الحديثة التي أصبحت تعتمد عليها المؤسسات للحصول على المعدات الأساسية.

- هناك توافق إلى حد كبير من حيث المعالجة المخاسبية لعقد الإيجار التمويلي بين النظام المخابسي المالي والمعايير المخاسبية الدولية

**4.1 أهداف الدراسة:**

نهدف من خلال هذه الدراسة إلى تحقيق العديد من الأهداف ومنها:

- التعرف والإحاطة بالمفاهيم الأساسية لعقد الإيجار التمويلي.

- التعرف على الفروقات بين النظام المخابسي المالي ومعايير المخاسبة والتقارير المالي الدولي في معالجة عقود الإيجار التمويلي.

**5.1 أهمية الدراسة:**

- تناول الدراسة لأحد أهم المبادئ المخاسبية التي جاء به النظام المخابسي المالي، وهو تغلب الواقع الاقتصادي على القانوني.

- التوجّه نحو التعامل بتقنية الإيجار التمويلي الذي أصبح بشكل وسيلة لا غنى عنه فإنه بالنسبة للمؤسسات التي ترغب في السيطرة على الأسواق واكتساب أكبر منه في السوق

**2. عموميات حول عقد الإيجار التمويلي**

**1.2 تعريف عقد الإيجار التمويلي:** حيث عرفه المشرع الجزائري في مادته الأولى والثانية بموجب المرسوم التشريعي 06/96 المتعلق بالتمويل الإيجاري حيث يعتبر التمويل الإيجاري عملية تجارية ومالية يتم تحقيقها من قبل البنوك والمؤسسات المالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونياً ومعتمدة صراحة لهاته الصفة مع المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين أو الأجانب سواء أشخاص طبيعيين، أو معنوين تابعين للقانون العام أو الخاص ويجب أن تكون قائمة على عقد إيجار يمكن أن يتضمن أو لا يتضمن حق الخيار بالشراء.

لصالح المؤجر ويتعلق فقط بأصول منقوله أو غير منقوله باستعمال مهني أو محلات تجارية أو مؤسسات حرفية فالبعض يعطي أولوية لمصير العقد عند نهايةه (حق الاختيار بين الشراء العقد أو الترک) فيعرف عقد الإيجار التمويلي باعتباره كل عملية إيجار لمدة طویة تنتهي بحق الاختيار للمستأجر بالشراء من عدمه مع مراعاة الأقساط المدفوعة" (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 1996).


أما النظام الحاسبي المالي فعرفه على أنه عقد إيجار تترتب عليه عملية تحويل شبه كلي للمخاطر المتصلة بملكية الأصول للمستأجر، ويمكن أن تحول ملكية (الأصل محل عقد إيجار التمويل) عند نهاية العقد أو لا يتم (ن م) الملحق الثالث. ومن المخاطر التي تحول إلى المستأجر بموجب عقد الإيجار التمويلي نذكر: التقادم التقني للأصل. تقلبات أسعاره في السوق. انخفاض الطاقة الإنتاجية. أما المنافع فنذكر: نواتج استخدام الأصل فائض قيمة الناتج عن عملية التنازل (عطية، 2011، صفحة 174).

## 2.2 خطوات ومعايير تحديد عقد الإيجار التمويلي

### 1.2.2 خطوات عقد الإيجار التمويلي : وتمثل في الخطوات التالية(عيشة، 2016):

- الخطوة الأولى: يتم فيها تحديد المستعمل المستقبلي للتشييت المراد اقتناه وكذلك يقوم باختيار المورد، بعدها يلجأ لشركة قرض الإيجار التي تضمن له تمويل هذه الحياة ويعقد معها العقد.
- الخطوة الثانية: يتم فيها الاتفاق على بنود العقد، حيث يتم كذلك إبرام العقد بين المستعمل المستقبلي وشركة قرض الإيجار حيث يحدد هذا العقد خصوصا مبلغ الاتواة التي سيدفعها المستعمل وأيضا يضم العقد المبلغ الثابت لخيار الشراء في نهاية العقد.
- الخطوة الثالثة: وفيها تشتري الشركة التشييت من المورد الذي تم تحديده سابقا، حيث يتم فيها اختيار التشييت من طرف المستعمل المستقبلي إلا أنه تبقى الشركة المملوكة هي المالك للتشييت طيلة مدة العقد.
- الخطوة الرابعة: تتمكن فيها عملية الإيجار فعليا وفيها يدفع المستعمل مبلغ الاتواة المحدد في العقد.
- الخطوة الخامسة: وهي التي فيها رفع خيار الشراء أم لا وذلك أنه في نهاية العقد يكون للمستعمل الحق في رفع خيار الشراء، وإلا يقوم بإرجاع التشييت للممول.

والشكل التالي يوضح أطراف عملية الإيجار التمويلي (شلابي، 2019، صفحة 09):



**معايير تحديد عقد الإيجار التمويلي:** يعتبر عقد إيجار تمويلي إذا توفر معيار واحد على الأقل من المعايير التالية (سعید، 2015، صفحة 26):

- أن ينص العقد على نقل ملكية الأصل إلى المستأجر في نهاية مدة الإيجار.
- أن يمنح العقد الحق للمستأجر في شراء الأصل بسعر تحفيزي (أقل من قيمته العادلة).
- أن تغطى فترة العقد غالبية العمر الاقتصادي للأصل أكبر من 75%.
- أن تكون القيمة الحالية لدفعات الإيجار 90% أو أكثر من القيمة العادلة للأصل عند تاريخ إبرام العقد.
- أن ينص العقد على تحمل المستأجر خسائر المؤجر المرتبطة بإلغاء العقد إذا كان هذا الإلغاء من طرف المستأجر.
- إذا كان للأصل طبيعة خاصة حيث يتاسب مع نشاط المستأجر فقط.

**3.2 الجوانب المحاسبية لعقد الإيجار التمويلي** سوف تتناول في هذا العنصر عقد الإيجار التمويلي من الناحية المحاسبية بحيث سنعرض برسمة هاته العقود بالإضافة إلى المدخل المؤيدة والمعارضة لعملية الرسمة.

**3.2.1 فلسفة رسمة عقد الإيجار التمويلي** يستعمل مصطلح الرسمة لمقابلة المصطلح الفرنسي \*activation\*، والذي يعني تسجيل عنصر ضمن ممتلكات المؤسسة أي أن يتم إثباته بجانب الأصول من الميزانية، ويمكن التمييز بين مقاربتين محاسبيتين للفلسفة المحاسبية لعقد الإيجار التمويلي (رزاقي، 2015، صفحة 54).

**المقاربة الأنجلوساكسونية:** تخص بالدرجة الأولى المحاسبة في الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة بدرجة أقل في هذا المجال حيث تعتبر المعايير المحاسبية ضمن ما يعرف بالمعايير المحاسبية المقبولة قبولاً عاماً ما يصطلاح عليه **GAAP** الإطار المنظم والموجه للمحاسبة في الولايات المتحدة الأمريكية.

حسب هذه المقاربة كان المستأجر لا يقوم بإظهار الأصل المستأجر في الميزانية قبل نهاية 1976 (رزاقي، 2015، صفحة 55)، لكن بعد أن أصدرت **FASB** التنظيم الذي يخص التسجيل المحاسبي لعمليات التأجير التمويلي أو ما يعرف بالتصريحات التي يشملها مصطلح **LEASING**، وهو التنظيم المعروف بتصاريف بمعايير المحاسبة المالية، حيث تم تخصيص المعيار رقم 13 لعقود التأجير، وقد شهد هذا المعيار بعض التعديلات بعد ذلك التاريخ لكن دون المساس بجوهره وبعد ذلك انتقل هذا التنظيم أو المعيار المحاسبي المالي ليؤثر في العديد من التنظيمات المحاسبية لدول أخرى في مجال عقود التأجير.

- المقاربة الفرنسيّة: يتضح من خلال هذه المقاربة أنّه لا توجد رسملة للأصول عند المستأجر، وتعتبر هذه السهولة والبساطة في التسجيل ملائمة جداً للأصحاب المهن الحرة، وكذا بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. (رزاقي، 2015، صفحة 56).

في المقابل فإنه بالنسبة للمؤسسة المؤجرة يتم تسجيل الأصل في جانب الأصول من ميزانية المؤسسة باعتبارها المالك القانوني للأصل، في حين لا يتم إظهار الأصل في ميزانية المستأجر إلا عند استخدام خيار الشراء في نهاية مدة العقد، أي بعد تحويل الملكية (الحضرار، 2005، صفحة 82).

### 2.3.2 مداخل رسملة عقد الإيجار التمويلي

#### 1.2.3.2 أراء المحاسبين في الرسملة

- أراء مؤيدوها: بحيث ترتكز على النقاط التالية:

\* رسملة عقود الإيجار المماثلة لعقود الشراء بالتقسيط، ومبرر هذا الرأي وجوب تسجيل العمليات وفقاً لجوهرها الاقتصادي، ولذلك إذا كانت المشتريات بالتقسيط تتم رسملتها فمن الواجب كذلك رسملة عقود التأجير التي تنطوي على نفس الخصائص معها.

\* رسملة عقود التأجير طويلة الأجل، في ظل هذا البديل تكون مبررات الرسملة هي مجرد وجود الحق لاستخدام الأصل لفترة طويلة.

\* رسملة عقود التأجير المؤكدة التي تنطوي على غرامات عدم التزام المستأجر بتنفيذ العقد، وفقاً لهذا الرأي ترسمل فقط الحقوق والالتزامات غير قابلة للإلغاء.

- أراء معارضيها: ترتكز أراء معارضي رسملة عقد الإيجار التمويلي عموماً حول عنصر الملكية، حيث تناادي بعدم رسملة أي أصول مستأجرة باعتبار أن المستأجر لا ينحول إليه حق ملكية الأصل، ومن ثم فإن رسملة عقود الإيجار يعد أمراً غير ملائم، فضلاً عن ذلك يعد عقد التأجير التمويلي عقداً تنفيذياً يستلزم أداء مستمراً بواسطة طرف العقد مثله، في ذلك مثل عقود التوظيف وعقود الشراء، ومثل هذا النوع من العقود لا يخضع للرسملة محاسبياً (رزاقي، 2015، صفحة 58).

#### 2.2.3.2 2 مداخل تأييد رسملة عقد الإيجار التمويلي:

- المدخل القانوني: هذا المدخل للرسملة يحل المشكلة باللجوء إلى المفاهيم والتعريفات القانونية، حيث يرى هذا المدخل أن كل العقود غير قابلة للإلغاء تخلق حقوق ملكية والتزامات قانونية يجب أن تظهر في ميزانية المستأجر حتى إن كانت هذه العقود قد نشأت عن اتفاقيات وعقود تأجير.

- مدخل حقوق الملكية الجوهرية: يقوم على أساس أن شروط عقد التأجير التي يجعل من المستأجر يدفع مبالغًا أكثر من القيمة الحالية عن الأصل، وأن فترة العقد تغطي معظم العمر الاقتصادي للأصل ويعني حق الملكية يساوي اكتساب المستأجر حقوق ملكية ضمنياً في الأصل المؤجر وأنماها تمثل اتفاقيات مبيعات مشروطة مع دفعات بالتقسيط.

- دخل نقل منافع ومخاطر الملكية: يمثل هذا المدخل الذي جاء به المعيار الأمريكي رقم 13 الأوسع لجنة الرسملة، وبهذا المدخل أُسقط عدم قابلية الإلغاء كشرط أساسي للرسملة (المكارم، 1998، صفحة 109).

### 4.2 المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار التمويلي وفق النظام المحاسبي المالي وتم لدى كل من المستأجر والمؤجر، وذلك كما يلي:

#### 1.4.2 لدى المستأجر

1.4.2.1 التسجيل الأولى: التطبيق لمبدأ أسبقية الواقع الاقتصادي على المظاهر القانوني أدي بنا إلى معالجة عقد الإيجار التمويلي وكأنه حيازة ثبيت ممول عن طريق قرض، أضف إلى ذلك سلطة الرقابة التي يمارسها المستأجر حيث يتم:

\* تسجيل العنصر المستأجر ضمن أصل المیزانیة بقيمة العادلة، أو بالقيمة الحینیة للدفعات في إطار عقد الإيجار، إذا كانت هذه الأخيرة أقل، القيمة الحینیة محددة بالمعدل الضمنی للعقد، أو تلقائیا بمعدل الفائدة للمدیونیة الإضافیة للمستأجر.

\* ثبت قرض بنفس المبلغ ضمن خصم المیزانیة. والحدث المنشئ للتسجيل الحاسوبی هو تاريخ دخول العقد حیز التطبيق الذي يعطی للمستأجر إمکانیة ممارسة حقه في الاستعمال وليس بداية الاستعمال للعنصر؛ الذي من الممکن أن يتم لاحقا.

\* تقییم للديون المرتبطة: في مقابل الأصل المسجل في التثبیتات وبنفس المبلغ، المؤسسة تسجل دیون تجاه المؤجر؛ ومن ثم فإن المؤسسة تقوم بإعداد جدول لاستهلاک القرض، وكل قسط ينقسم إلى فائدة وإلى استهلاک للأصل. المعدل المستعمل هو المعدل الضمنی المتوصّل إليه عند حساب القيمة الحینیة.

#### 2.1.4.2 التسجيل الحاسوبی اللاحق: بما أن العنصر مسجل وكأنه تثبیتات فإنه ینطبق عليه كل الأحكام الحاسوبیة المتعلقة بالثبتات:

\* سيكون هناك امتلاک وفقاً لممارسات المؤسسة بالنسبة للعناصر المماثلة،

\* القيام بعملية تقییم دوریة.

\* عند التنازل أو خروج الأصل يتم معالجته كأنه عنصر ملك للمؤسسة (عیشة، 2016، صفحه 26)

والمعالجة الحاسوبیة الأصل مقتني وفق عقد الإيجار التمويلي تتم كما یلي:

عند الحیازة:

		<u>تاريخ الحياة</u>		
XXX	XXX	من ح/ الأصول المتبقیة إلى ح/ الديون المرتبطة على عقد الإيجار قيد إثبات الأصل المستأجر عقد إيجار رقم: .....	167	21xx

إثبات الفائدة المستحقة في نهاية كل سنة، وذلك كما یلي:

		<u>N / 12/31</u>		
XXX	XXX	من ح/ الفوائد المستحقة للديون المرتبطة على عقد الإيجار التمويلي إلى ح/ الفوائد المتراكمة على الاقتراضات والديون المماثلة قيد إثبات فوائد الإيجار التمويلي	1688	6611

و عند تسديد الدفعه (الأصل والفائده) نسجل القيد الآتي:

		<u>N / 12 / 31</u>		
XXX	XXX	من ح/ الديون المرتبطة على عقد الإيجار التمويلي من ح/ الفوائد المتراكمة على الاقتراضات والديون المماثلة إلى ح/ البنك أو الصندوق تسديد دفعه الإيجار التمويلي	53 / 512	167 1688

إثبات قسط الاهلاك:

XXX	XXX	<u>N / 12 / 31</u> من ح/ مخصصات الاهلاك والمؤونات إلى ح/ اهلاك التثبيت المعنى إثبات قيد الاهلاك	281xx	681
-----	-----	--	-------	-----

وفي حالة وجود خسارة قيمة يتم إثباتها:

XXX	XXX	<u>N / 12 / 31</u> من ح/ مخصصات الاهلاك والمؤونات إلى ح/ خسارة القيمة للثبيت المعنى إثبات خسارة قيمة التثبيتات	291xx	681
-----	-----	---	-------	-----

أما في حالة استعمال خيار الشراء يكون القيد كالتالي:

XXX	XXX	<u>N / 12 / 31</u> من ح/ الديون المرتبطة على عقد الإيجار التمويلي المماثلة إلى ح/ البنك أو الصندوق تسديد دفعه الإيجار التمويلي	53 / 512	167
-----	-----	---	----------	-----

أما في حالة عدم استعمال خيار الشراء يكون التسجيل المحاسبي كما يلي:

*****	XXX	<u>31 / 12 / N</u> من ح/ الديون المرتبطة على عقد الإيجار التمويلي المماثلة إلى ح/ استرجاعات عن خسارة القيمة والمؤونات *****	781	167
*****	*****	من ح/ اهلاك التثبيت المعنى إلى ح/ التثبيت المعنى إبعاد الأصل من المؤسسة	*****	*****

2.4.2 لدى المؤجر: وهنا يفرق النظام المحاسبي المالي SCF بين حالتين:

2.4.2.1 الحالة الأولى: المؤجر المانح والموزع للأصل (عطية، 2011، صفحة 181):

ونسجل هذه العملية مثل عملية بيع المنتجات بجعل ح/ 274 مدين جعل ح/ 70 دائن بسعر البيع للمعدات المؤجرة وهكذا فإن عملية الربح والخسارة وتضم إلى نتيجة الدورة ويكون القيد كما يلي:

---	XXX	<u>تاريخ العملية</u> من ح/ القروض والديون الدائنة عن عقد الإيجار إلى ح/ مبيعات منتجات تامة الصنع إثبات عملية إيجار تمويلي - صانع الملك -	701	274
-----	-----	---	-----	-----

XXX	XXX	من ح/ التغير في المخزون إلى ح/ المخزون من المنتجات <u>تسليم المنتجات للمستأجر</u>	35x	724
XXX	XXX	من ح/ القروض والديون الدائنة عن عقد الإيجار إلى ح/ مبيعات بضاعة <u>اثبات عملية ايجار تمويلي - الموزع للملك -</u>	700	274
---	---	----- من ح/ بضاعة مستهلكة إلى ح/ بضاعة <u>تسليم البضاعة إلى المستأجر</u>	30	600

وعند تحصيل الدفعة تسجل قيد التحصيل كما يلي:

XXX	XXX	<u>N / 12 / 31</u> من ح/ الحسابات المالية إلى ح/ قروض متربة عن عقد إيجار تمويلي	53 / 512
XXX	---	إلى ح/ عائدات الحسابات الدائنة <u>تحصيل الدفعة - الإيجار التمويلي -</u>	763

وإذا قرر المستأجر استعمال خيار الشراء تسجل القيد التالي (عطية، 2011، صفحة 182):

---	---	<u>N / 12 / 31</u> من ح/ الحسابات المالية إلى ح/ قروض متربة عن عقد إيجار تمويلي <u>التنازل على الأصل لصالح المستأجر</u>	53 / 512
---	---	274	274

وإذا قرر المستأجر عدم استعمال خيار الشراء تسجل القيد التالي:

---	---	<u>N / 12 / 31</u> من ح/ التثبيت المعنى من ح/ المخزون المعنى إلى ح/ قروض متربة عن عقد إيجار تمويلي <u>استرجاع الأصل</u>	21xx أو 3x
---	---	274	274

2.2.4.2 الحالة الثانية: المؤجر غير المانح وغير موزع للأصل (عطية، 2011، صفحات 182، 183) تسجل القيمة الحقيقة للأصل المؤجر كدين وضمن الشيكات المالية ضمن ح/ 274 مدين وتسجل في جانب الدائن حساب مورد الشيكات أو أحد حسابات الخزينة ويكون التسجيل المحاسبي كالتالي:

XXX	XXX XXX	<u>N /12 /31</u> من ح/ قروض مترتبة عن عقد إيجار تمويلي إلى ح/ الحسابات المالية إلى ح/ موردو التثبيتات تأجير الأصل	53 /512 أو 404	274
-----	------------	---	-------------------	-----

وفي حالة تحصيل الدفعة (الفائدة والأصل) نسجل كما يلي:

XXX	XXX	<u>N /12 /31</u> من ح/ الحسابات المالية إلى ح/ قروض مترتبة عن عقد إيجار تمويلي إلى ح/ عائدات الحسابات الدائنة تحصيل الدفعة	274 763	53 /512
-----	-----	--	------------	---------

أما في حالة استعمال خيار الشراء يكون التسجيل المحاسبي كما يلي:

XXX	XXX	<u>تاريخ نهاية العقد</u> من ح/ الحسابات المالية إلى ح/ قروض مترتبة عن عقد إيجار تمويلي استعمال خيار الشراء	274	53 /512
-----	-----	---	-----	---------

- حالة عدم استعمال خيار الشراء يكون التسجيل المحاسبي كما يلي:

XXX	XXX	<u>N /12 /31</u> من ح/ التثبيت المعنوي إلى ح/ قروض مترتبة عن عقد إيجار تمويلي استرجاع الأصل المعنوي	274	21x
-----	-----	--	-----	-----

### 3. عقد الإيجار التمويلي من ناحية المعيار الإبلاغ المالي رقم 16

إن الأنظمة المحاسبية الدولية تختلف عن بعضها البعض مما يجعلها تواجه العديد من التحديات المحاسبية فإذا كانت التحديات (المشكلات) الصغيرة يمكن معالجتها بصورة عادلة والأمر ليس كذلك على المستوى الدولي، مما أدى إلى وجوب ظهور منظمات تحدد ذلك على أرض الواقع. من أجل إعطاء بعدها محاسبياً دولياً.

1.3 عموميات حول المعيار ستطرق في هذا العنصر إلى هدف نطاق المعيار بالإضافة إلى بعض التعريفات الواردة في المعيار

#### 1.1.3 المصطلحات الواردة في المعيار (حميدات، 2019، صفحة 688، 689)

- عقد الإيجار Lease: هو عقد أو جزء من عقد ينقل الحق في استخدام أصل (الأصل محل العقد) لفترة من الزمن مقابل عوض ما.

- أصل "حق الاستخدام" Right - of - use Asset: هو الأصل الذي يمثل حق المستأجر باستخدام الأصل محل العقد لمدة عقد الإيجار .

- عقد الإيجار التمویلی **Finance Lease**: هو عقد يتم من خلاله نقل كافة المخاطر والمنافع المتعلقة بملكية الأصل بشكل جوهری، وقد تنتقل أو لا تنتقل الملكية عند إنتهاء العقد للمستأجر، ( يتم تصنیف عقد الإيجار إلى تمویلی أو تشغيلي لدى المؤجر).

إجمالي الاستثمار في عقد الإيجار هو إجمالي Net Investment in the Lease

\* دفعات الإيجار المستحقة التحصیل للمؤجر بموجب عقد إيجار تمویلی.

\* أي قيمة متبقیة غير مضمونة تستحق للمؤجر.

- صافی الاستثمار في عقد الإيجار Net Investment in the Lease هو إجمالي الاستثمار في عقد الإيجار مخصوصة بمعدل الفائدة الضمنی في عقد الإيجار

- سعر الفائدة الضمنی في عقد الإيجار Interest Rate Implicit in the Lease هو سعر الفائدة المستخدم في عملية خصم التدفقات النقدیة عند بدء عقد الإيجار والذي يجعل القيمة الإجمالية لحد الأدنی لدفعات عقد الإيجار + القيمة المتبقیة غير المضمونة (للقیمة العادلة للأصل المؤجر + تکالیف أولیة مباشرة للمؤجر).

- العمر الإنتاجی (النافع) Useful Life الفترة التي يتوقع أن يكون فيها الأصل متاحة للاستخدام من قبل منشأة ما، أو عدد من وحدات الإنتاج أو ما يشابهها يتوقع أن تحصل عليها المنشأة من أصل معین.

- القيمة المتبقیة المضمونة Guaranteed Residual Value هو الضمان الذي يقدم للمؤجر بواسطة طرف ليس له علاقة بالمؤجر بأن قیمة (أو جزء من قیمة) الأصل محل العقد في نهاية عقد الإيجار ستكون كحد أدنی مبلغ محددة.

- القيمة المتبقیة غير المضمونة Unguaranteed Residual Value هو جزء من القيمة المتبقیة من الأصل المؤجر ( يتم تقديره عند بدء الإيجار) والذي يكون تحقیقه بالنسبة للمؤجر غير مؤکد أو يكون مضمونة من قبل طرف له علاقة بالمؤجر.

**2.1.3 الهدف:** یهدف هذا المعيار إلى وضع مبادئ الإعتراف والقياس والعرض والإفصاح لعقود الإيجار، وبشكل یؤدي إلى تقديم معلومات ملائمة ومتّل بصدق عمليات التأجير لدى كل من المستأجرين والمؤجرین. كذلك زيادة الشفافية في البيانات المالية وتحسين المقارنة بين الشركات التي تستأجر الأصول وبين الشركات التي تقوم بالاقتراض لشراء الأصول (حمیدات، 2019، صفحة 688).

**3.1.3 النطاق** يتم تطبيق معيار التقریر المالي رقم (16) على كافة عمليات التأجير عقود الإيجار بما في ذلك عقود الإيجار لأصل "حق الاستخدام" من الباطن، باستثناء ما یلي: (حمیدات، 2019، صفحة 687):

- عقود الإيجار لاستکشاف أو استخدام المعادن والنفط والغاز الطبيعي وما یشابهها من الموارد غير المتتجددة.

- عقود تأجير الأصول البيولوجیة المحتفظ بها من قبل المستأجر (معيار 41)

- ترتیبات خدمات الامتیاز.

- تراخيص الملكیة الفكریة الممنوحة من قبل المؤجر "الإیراد من العقود مع العملاء".

- الحقوق المحتفظ بها بواسطة المستأجر بموجب اتفاقيات ترخيص ضمن نطاق معيار الحاسبة الدولي رقم 38 "الأصول غير الملموسة". مثل الأفلام السینمائيّة وتسجيلات الفيديو والمسرحيّات والمخطوطات والبراءات وحقوق النشر.

**2.3 دراسة مقارنة بين IAS17 وIFR16 وSCF** ونخاول في هذا العنصر التطرق إلى أهم الفروقات بين المعيار الدولي للإبلاغ المالي رقم 16 والمعيار الدولي رقم 17 وكذلك النظام الحاسوبی المالي.

**1.2.3 مقارنة بين SCF و IAS17 (نقطات التوافق والاختلاف):** مقارنة المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار حسب SCF وIAS17: اتضح لنا من خلال دراسة المعيار IAS17 الصادر عن IASB وما جاء به النظام المحاسبي المالي أهم نقاط التوافق والاختلاف التالية:

#### 1.1.2.3 نقاط التوافق:

- احترام مبدأ تغليب الواقع الاقتصادي على الجانب القانوني عند المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار؛
- احترام معايير التفرقة بين عقد الإيجار التمويلي، وعقد الإيجار التشغيلي حسب ما جاء به IAS17.
- تحديد متطلبات الاعتراف والقياس والإفصاح عن عقود الإيجار.
- الالتزام بإظهار عمليات الإيجار الخاصة بعقد الإيجار التمويلي في الميزانية العمومية للمستأجر كأصل بالقيمة العادلة، أو القيمة الحالية للحد الأدنى لدفعات الإيجار أيهما أقل في تاريخ بدء العقد، وإدراج التزام دفع الإيجارات المستقبلية في الحسابات بنفس مبلغ الخصوم للميزانية، بحيث عدم إظهار هذه العمليات في الموارد الاقتصادية ومستوى الالتزامات المنشأة تكون قد ظهرت بأقل من حقيقتها وبذلك تشوّه النسب المالية.
- الأصل المستأجر - في عقد الإيجار التمويلي - موضع احتلاك في حسابات المستأجر حسب القواعد العامة التي تخص الشيئات، وإذا لم يكن هناك تأكيد بأن يعود المستأجر ملكاً للأصل عند نهاية عقد الإيجار يتم استهلاك الأصل على مدى مدة عقد الإيجار، أو عمره النافع أيهما أقصر (بشوندة، 2020، صفحة 143).

#### 2.1.2.3 نقاط الاختلاف:

- لم يتطرق النظام المحاسبي المالي إلى نطاق تطبيق محاسبة عقود الإيجار على عكس IAS17.
  - لم يعالج IAS 17 المعالجة المحاسبية المتعلقة بعقد الإيجار في نهاية العقد.
  - لم يتطرق النظام المحاسبي المالي لأي من متطلبات العرض والاعتراف بعمليات الاعتماد الإيجاري.
- 2.2.3 مقارنة بين IAS17 وIFRS16 الفرق بين IAS17 و IFRS16:** أكبر تغيير تضمن في محاسبة عقود الإيجار في المعيار الجديد عند محاسبة المستأجر، حيث تم إلغاء تصنيف عقد الإيجار و النص على نموذج محاسبة واحد لعقد الإيجار للمستأجرين، من خلال اعتراف المستأجر بالأصل في عقد الإيجار التشغيلي والذي يسجل خارج الميزانية والالتزامات المقابلة لها في قوائم المالية بالإضافة إلى أي تكاليف مباشرة أولية التي يتکبد بها، ويجوز احتلاك الأصول خلال فترة الإيجار وهذا مشابه المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار التمويلي في IAS17، كما جاء بمعايير قياسية جديدة فيما يتعلق بالفصل بين عقد ايجار أو عقد خدمة وهذا ما لم يتطرق اليه IAS 17، أي بالنسبة لهذا الأخير لا يهم إذا كان عقد إيجار تشغيلي أو عقد خدمات باعتبارها كمحضوفات بسيطة في الربح أو الخسارة، مع الإشارة إلى أن عقود الإيجار التي جاء بها IAS 17 يستمر العمل بها تحت المعيار IFRS16 باستثناء عقود الإيجار التالية:

- قصيرة الأجل أي عقد مدة أقل من 12 شهر.
- عقود إيجار لأصول ذات قيمة منخفضة (مثل: عقد إيجار جهاز كمبيوتر شخصي).
- ويتم التسجيل حسب المعيار الجديد كما يلي:
- **الاعتراف والقياس الأولى للأصل:** في بداية عقد الإيجار يتم الاعتراف بالأصل المستأجر بقيمة التكلفة التي تتوافق مع مجموع ما يلي:

\* القيمة الأولية للدين - عقد الإيجار: في تاريخ بداية عقد الإيجار تقدم الالتزامات المرتبطة بالعقد على أساس القيمة الحالية لل مدفوعات المتبقية للمؤجر أي:

- دفع مبالغ ثابتة.

- المدفوعات المتغيرة التي تعتمد على مؤشر أو معدل مثلاً: متصلة بمؤشرات أسعار الاستهلاك ومعدل الفائدة.
- المدفوعات على المستأجر بموجب ضمان القيمة المتبقية سعر ممارسة خيار الشراء إذا وجد احتمال ممارسة المستأجر هذا الخيار (بشنوندہ، 2020، صفحہ 146).

**3.3 المعالجة المحاسبية لعقد الإيجار التمويلي حسب متطلبات المعيار IFRS16:** يستخدم معيار 16 IFRS16 المتعلق بالإيجارات نموذج حق الاستخدام (Right - Of - Use Asset) في تصنيف عقود الإيجار والمحاسبة عنها، وألزم الشركات بتصنیف إيجاراتها كإيجارات تمويلية، وبالتالي الإعتراف بالأصل والإلتزام المترتب على الإيجار في القوائم المالية، وفيما يلي عرض المتطلبات المحاسبة عن الإيجارات من وجهة نظر المستأجر والمؤجر.

**1.3.3 محاسبة الإيجار من وجهة نظر المستأجر:** يعترف المستأجر في بداية مدة العقد بالأصل المستأجر في جانب الموجودات ويصنف كأصل مع حق الانتفاع أو الاستخدام (Right Of Use Asset) ويتم الإعتراف بالالتزامات المتبقية على الإيجار في جانب المطلوبات، ويتم الإعتراف بالأصل المستخدم في بداية العقد بقيمة الإلتزام المترتب على الإيجار مضافة إليه أية تكاليف مباشرة يتحملها المستأجر، وفي حال حصول المستأجر على حواجز من المؤجر أو قيمة بعمل دفعات سابقة لتاريخ العقد يتم احتسابها وعمل التعديلات اللاحقة على القيمة المعترف بها. ويتم قياس الأصل المستخدم لاحقاً بالتكلفة مطروحة منها الإهلاك المتراكم وأي خسائر الخفاض بالقيمة إلا إذا:

- كان الأصل المستخدم أصلاً مستثمرة أو ممتلكاً (أي أراضي أو مباني)، ويستخدم المستأجر القيمة العادلة في قياس الممتلكات المستثمرة بموجب المعيار IAS40.

- كان الأصل المستخدم جزءاً من الممتلكات، المنشآت والمعدات التي يستخدم المستأجر في قياسها أسلوب إعادة التقييم بموجب المعيار IAS16 المتعلق بالممتلكات، المنشآت والمعدات أما بالنسبة للالتزامات المتبقية على عقد الإيجار فيتم الإعتراف بها في بداية الإيجار بالقيمة الحالية للدفعات المتبقية على العقد، ويستخدم المستأجر في احتساب القيمة الحالية معدل الخصم الوارد في اتفاقية الإيجار إن وجدت أو سعر الاقتراض الإضافي للمستأجر، كذلك يتم تضمين دفعات الإيجار المتغيرة التي تعتمد على مؤشر أو معدل فائدة معين عند الاعتراف بالالتزام المترتب على عقد الإيجار، بالإضافة إلى الاعتراف بالمبالغ المتوقعة أن يدفعها المستأجر مثل ضمادات القيمة المتبقية.

**2.3.3 محاسبة الإيجار من وجهة نظر المؤجر:** لم يحدث تغيير يذكر على محاسبة عقود الإيجار من طرف المؤجر في المعيار 16 IFRS المتعلق بالإيجارات عما كان مطبقة في المعيار IAS17 المتعلق بالإيجارات، حيث عالجها المعيار الدولي IAS17 كال التالي:

بالنسبة للمؤجر فإنه يقوم في بداية العقد بتسجيل الإيجار التمويلي كحساب مدين في قائمة المركز المالي بقيمة مساوية لصافي الاستثمار في الإيجار ومن ثم يقوم بالاعتراف بالدخل التمويلي مستندة على نموذج يعكس معدل دوري ثابت للعائد على صافي استثمارات المؤجر، ويعتبر العائد قيمة الإيجار الذي يحصل عليه المؤجر (العریدی، 2017، صفحہ 15، 20، 21).

## 4. الخاتمة:

من خلال دراستنا للموضوع والمتمثل في: الدراسة المحاسبية لعقد الإيجار التمويلي وفق النظام المحاسبي المالي ومعايير المحاسبة والتقارير المالية الدولية، حيث أن الإيجار التمويلي أصبح يكتسي أهمية كبيرة بالنسبة للمؤسسات التي تريد الحفاظ على ثروتها واستمراريتها، ولقد خلص البحث إلى مجموعة من النتائج نوردها فيما يلي:

- تبني النظام المحاسبي المالي في الجزائر بعد ما بين أهم العناصر الملائمة حيث يساعد على إعفاء صوره صحيحة وصادقة عن وضعية المؤسسة من خلال التعديلات التي أدخلها.
- يعتبر عقد الإيجار التمويلي أحد أهم البذائل التمويلية سواء بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لكونه يوفر لها كل ما تحتاجه دون شراء هذه الأصول التي قد تكون تكملة لشرائها ضخمة جداً.
- هناك تقريباً نفس الفلسفة في المعالجة ما بين المعيار المحاسبي IFRS16 والنظام المحاسبي المالي فيما يخص عقد الإيجار التمويلي.
- أهم الفروقات بين IAS17 و IFRS16 تتمثل في المعالجة المحاسبية لدى المستأجر أما بالنسبة للمؤجر فلا يوجد تغيير يذكر بين المعايير من ناحية المعالجة المحاسبية.
- أهم التعديلات التي جاء بها المعيار الدولي IFRS16 أنه يصنف كل عقد الإيجار على أنها إيجار تمويلية.

## 5. الهوامش والإحالات :

1. احمد نبر العريدي. (2017). أثر تطبيق معيار IFRS 16 الإيجارات على القوائم المالية للشركات الاردنية المساهمة العامة. الاردن: جامعة الشرق الأوسط.
2. الجريدة الرسمية العدد 03، الامر 96/09 المؤرخ في 10 جانفي 1996 المتعلق بالاعتماد الايجاري الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. (1996). الصادر بتاريخ 14 جانفي 1996.
3. بكارى بلخير، باديس بن عيشة. (2016). مطبوعة محاضرات في مقاييس المحاسبة المالية المعمقة. ورقلة: جامعة ورقلة.
4. جمعة فلاح حميدات. (2019). منهاج خبير المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية. عمان: الجمع العربي للمحاسبين القانونيين.
5. عبد الرحمن شلابي. (2019). الإيجار التمويلي بين النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي الجزائري. المسيلة: مذكرة ماجستير.
6. عبد الرحمن عطية. (2011). المحاسبة المالية المعمقة وفق النظام المحاسبي المالي (الإصدار 02). سطيف .
7. فتح محمد عمر المحضار. (2005). محاسبة عقود الإيجار. اطروحة دكتوراه، جامعة دمشق.
8. محمد رزاق. (2015). مدى توافق النظام المحاسبي المالي والمعايير المحاسبية الدولية في معالجة عقد الإيجار التمويلي. مذكرة ماجستير ، جامعة محمد بوقرة، بومرداس.
9. ميمون ايمان، رفيق بشوندة. (2020). اهمية تعديل المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار عند المستأجر للنظام المحاسبي المالي . 02(03)، 143.
10. وارت سعيد. (2015). دروس في المحاسبة المالية المعمقة.
11. وصفي عبد الفتاح ابو المكارم. (1998). المشاكل المحاسبية المعاصرة. بيروت: الدار الجامعية .